

معايير الترشح لعضوية مجلس إدارة شركة أليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني

تم إقراره من قبل مجلس إدارة الشركة في اجتماعه المنعقد في تاريخ 27 يوليو 2016

قواعد إختيار أعضاء مجلس الإدارة:

1. يتكون مجلس الادارة من ستة اعضاء يعينون لفترة ثلاث سنوات.
2. يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكاً لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن عشرة الاف ريال وتودع هذه الأسهم خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تعيين العضو لدى أحد البنوك التي تحددها وزارة التجارة.
3. يجب أن يكون عضو مجلس إدارة الشركة جدير بالثقة وذو خبره والمعرفة في الأمور المالية والتأمينية ، والخبرة اللازمة لتأدية مهامه على أفضل وجه ممكن.
4. لا يجوز أن يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضوًا في مجلس إدارة أو عضواً في أحد لجان المجلس أو أن يشغل منصباً قيادياً بشركة تأمين و/أو إعادة تأمين أخرى.
5. لايجوز للشركة ترشيح عضو في مجلس الإدارة أو أن يتولى وظيفة مدير فيها من:
 - شغل نفس المركز أو الوظيفة في شركة صفت.
 - عزل من مثل هذا المركز أو الوظيفة في شركة أخرى.
6. ان تكون غالبية أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين.
7. الا يقل أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن عضوين أو ثلث أعضاء مجلس الإدارة أيهما أكثر.
8. الا يشغل العضو عضوية مجلس الإدارة اكثر من خمس شركات مساهمة في أن واحد.
9. يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة مثل منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو المدير العام.
10. لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة العادية يحدد كل سنة ويستثنى من ذلك الأعمال التي تتم بطريق المناقصات العامة إذا كان عضو مجلس الإدارة صاحب العرض الأفضل .
11. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة بغير ترخيص من الجمعية العامة العادية يحدد كل سنة، أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة.
12. تطبق معايير الملائمة الصادرة من البنك على كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة وأصحاب ومزاوولي المهن الحرة، وعليهم تعبئة استبيان معايير الملائمة الصادر من البنك المركزي السعودي للموافقة عليهم.
13. يتم انتخاب رئيس مجلس الإدارة (الرئيس) من قبل مجلس الإدارة من بين الأعضاء.